

قواعد وآليات الالتماسات

- ١) بعد إعلان النتائج يسمح للطلاب بتقديم طلب إعادة رصد في خلال ١٥ يوم من تاريخ إعلان النتيجة لمكتب شئون التعليم والطلاب .
- ٢) يسدد الطالب ٢٠ جنيها عن المقرر.
- ٣) يرسل وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب الاستمرارات إلى رئيس الكنترول المختص الذي يشكل لجنه برئاسته من بعض أعضاء الكنترول
- ٤) وتقى المراجعة التالية:
 - أ) يتم التأكيد من أن كل جزء في الكراسه تم تصحيحه ووضع درجه عليه.
 - ب) يتم التأكيد من إخراج جميع الدرجات داخل الكراسه على الغلاف الخارجي (مرآء الكراسة).
 - ج) يتم جمع درجات الكراسه والتأكيد من رصد الدرجة الصحيحة علي النظام.
 - د) يتم التأكيد من رصد درجات العملي والنظري والأعمال الفصلية إن وجدت.
 - ه) يتم جمع درجات المقرر بالكامل.
- ٥) يدون ذلك علي طلب إعادة الرصد ، ويوقع عليها رئيس الكنترول ، كما يدون ملاحظاته في حالة وجود تعديل من عدمه.
- ٦) يرسل رئيس الكنترول استمرارات إعادة الرصد الي وكيل الكلية ، ويتم إعلان النتيجة في مكتب شئون الطلاب وفي حالة التعديل تعتمد النتيجة وترسل الى MIS أو الادارة المتكاملة لتعديلها الكترونياً .
- ٧) يوقع الطالب بالعلم.
- ٨) تحفظ هذه الاستمرارات في ملفات الطلاب.

وبناء على قرار مجلس الجامعة رقم (٤٣) بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٢٨ بشأن إمكانية تقديم الطلاب لمراجعة تصحيح ورقة الإجابة الخاصة بهم للتأكد من عدم وجود خطأ بالتصحيح ولضمان صحة الاجراءات تتبع الآليه الآتية :

- ١) يتم الإعلان عن قبول التماسات الطلاب لإعادة التصحيح بعد إعلان النتيجة ولمدة أسبوعين
- ٢) يتقدم الطالب بطلب لإدارة شئون التعليم و الطالب في الكلية للموافقة على الاطلاع على ورقة الإجابة وإعادة تصحيح
- ٣) يعرض الأمر على وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب ويرفع الطلب للعميد للموافقة على مراجعة ورقة الإجابة
- ٤) يتم تحديد موعد لمقابلة الطالب ، وأستاذ المادة بحضور عميد الكلية ، ووكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب

- ٥) يتم مقارنة إجابة الطالب مع الإجابة النموذجية المقدمة من أستاذ المادة وفى حالة عدم اقتطاع عميد الكلية بالمناقشة التى تمت بين الطالب والأستاذ يتم تشكيل لجنه ثلاثة فى التخصص من قبل عميد الكلية ويرفع الأمر إلى رئيس الجامعة للموافقة على تشكيل اللجنة
- ٦) تصور ورقة الإجابة الطالب من ثلاثة نسخ وتزال الدرجات التى حصل عليها الطالب وتعطى للجنة لإعادة التصحيح من الثلاثة أعضاء ، ويتم حساب متوسط الثلاث درجات للجنة وتكون هى درجات الطالب الجديدة
- ٧) يتم رفع الموضوع بالكامل للعرض على أ.د/ نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب
- ٨) تعتمد الدرجات الجديدة للطالب من أ.د/ رئيس الجامعة ويتم إعلانها للطالب
- ٩) فرض رسوم قدرها (١٠٠) جنيه فى حالة طلب الطالب ، مراجعة تصحيح ورقة الإجابة الخاصة به ومناقشة الأخطاء مع المصحح للتتأكد من مدى جدية الطالب ، وفي حالة ثبوت وجود خطأ بالتصحيح ترد القيمة إلى الطالب وذلك بعد اتباع إلخطوات التالية :
- أ) نشر الإجابة النموذجية على موقع الجامعة
 - ب) قيام الطالب بمناقشة أستاذ المادة فى إجابته بعد شرح أستاذ المادة للإجابة
 - ج) التقدم بطلب للأستاذ الدكتور / عميد الكلية
 - د) يتم فحص ورقة الإجابة بواسطة لجنة ثلاثة من أساتذه المادة وبحضور أ.د/ عميد الكلية ووكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب ورئيس القسم المختص ورئيس الكنترول
 - ه) فى حالة ثبوت خطأ فى التصحيح ، يتم تصحيح عينات عشوائية للتأكد من عدم تكرار ذلك بأوراق أخرى .
 - و) يعرض بعد ذلك على مجلس الكلية .
- ١٠) العمل على نشر هذه الثقافة بين الأساتذة والطلاب وتطبيق تدريجيا على كليات الجامعة كأحد مقومات الجود